



# مصرف لبنان

شارع مصرف لبنان - بيروت - الجمهورية اللبنانية

## تعميم وسيط رقم ٢٠٧

للمصارف وللمؤسسات المالية وللمؤسسات الوسطة المالية  
ولشركات الإيجار التمويلي

نودعكم ربطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ١٠٣٢٥ تاريخ ٢٠٠٩/١٢/٧ المتعلق  
بتعديل بالقرار الأساسي رقم ٧٨٥٨ تاريخ ٢٠٠١/٦/٣٠ (بيانات إحصائية) والمرفق بالتعميم  
الأساسي رقم ٨٥.

بيروت ، في ٧ كانون الأول ٢٠٠٩

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه

# مصرف لبنان

شارع مصرف لبنان - بيروت - الجمهورية اللبنانية

قرار وسيط رقم ١٠٣٢٥

تعديل القرار الأساسي رقم ٧٨٥٨ تاريخ ٢٠٠١/٦/٣٠

ان حاكم مصرف لبنان ،  
بناءً على قانون النقد والتسليف لاسيما المادة ١٤٦ منه ،  
وبناءً على القرار الأساسي رقم ٧٨٥٨ تاريخ ٢٠٠١/٦/٣٠ وتعديلاته المتعلق ببيانات إحصائية،  
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة  
بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/٢،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى: يُلغى نص البند (٢) من المقطع «أولاً» من المادة الأولى من القرار الأساسي رقم ٧٨٥٨ تاريخ ٢٠٠١/٦/٣٠ وتستبدل بالنص التالي:  
«٢- تنظيم النماذج "BBR-3" ، "BBR-4" ، "BBR-5" و "BBR-6" لكل من المركز الرئيسي والفروع، على ان ترسل من قبل المركز الرئيسي.»

المادة الثانية: يُلغى نص البند (٢) من المادة الثانية من القرار الأساسي رقم ٧٨٥٨ تاريخ ٢٠٠١/٦/٣٠ وتستبدل بالنص التالي:  
«٢- تُرسل كل من النماذج "BBR-3" و "BBR-4" و "BBR-5" و "BBR-6" بواسطة المشروع الخاص بالإرسال الإلكتروني للتقارير الإحصائية (eSTR) ضمن نظام SEBIL اعتباراً من تاريخ ٢٠٠٩/١٢/٣١.»

..../..

المادة الثالثة: يُلغى نص البند (٣) من المادة الثانية من القرار الأساسي رقم ٧٨٥٨ تاريخ ٢٠٠١/٦/٣٠.

المادة الرابعة: يعمل بهذا القرار فور صدوره .

المادة الخامسة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

بيروت ، في ٧ كانون الأول ٢٠٠٩

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه